الشعب مباشرة وفقا لما سنوضحه لاحقاً.

ولدى دراسة النظام الانتخابي المطبق فعلاً في الولايات المتحدة في الوقت الحاضر لاحظنا ان عملية انتخاب الرئيس تمر بثلاثة مراحل وهي:

١-الترشيح الحزبي[١]:

يتسم النظام السياسي في الولايات المتحدة بالثنائية الحزبية حيث يوجد حزبان كبيران،هما الحزب الديمقراطي والحزب الجمهوري،واصبح للأحزاب السياسية دوراً مؤثراً في النشاط السياسي منذ عام ١٨٣١،وتعتبر مهمة اختيار المرشح الحزبي للإنتخابات الرئاسية من اهم الوظائف التي تتولاها المؤتمرات الحزبية،مع الاشارة الى ان هذه المرحلة هي من صنع العرف. ولم ينص عليها الدستور الامريكي ومن ثم لا يوجد قيد قانوني يحظر ترشيح المستقلين،الا انه من الناحية العملية لا يفوز في الانتخابات الا مرشح احد الحزبين.ويتقدم في الغالب عدة مرشحين للمؤتمر الحزبي[٢]،ولذلك على المؤتمر ان يضع امامه جملة عوامل قبل اختياره للمرشح،ومن بين هذه العوامل ضرورة ان يكون المرشح من بين الولايات التي تتمتع بثقل انتخابي،وكذلك يفضل ان يكون المرشح من الذين شغلوا احدى المراكز الهامة في الدولة(حاكم ولاية،نائب رئيس الجمهورية وعضو كونجرس).

هذا ويشترط للفوز في الترشيح الحصول على الاغلبية البسيطة من اصوات المؤتمرين،وفي حالة عدم الحصول عليها يعاد التصويت حتى يفوز احد المرشحين.

٢-انتخاب الناخبين الرئاسيين:

ينتخب الرئيس بالاسلوب غير المباشر،حيث يتم اختياره من قبل الناخبين الرئاسيين وذلك وفقاً لنص الفقرة الاولى من المادة الثانية من الدستور،حيث تعين كل ولاية بالكيفية التي يشير بها نظامها التشريعي عدداً من الناخبين معادلاً لمجموع عدد الشيوخ والنواب الذين يمثلوها في الكونجرس.

وتقوم الاحزاب السياسية بمهمة ترشيح الناخبين الرئاسيين. حيث يقوم كل حزب بتقديم قائمة تضم اسماء مرشحيه،ويتم انتخاب الناخبين الرئاسيين من قبل الشعب مباشرة وفقاً لنظام القائمة المتكاملة وبدور واحد،ويعلن المرشحون لإنتخاب الرئيس منذ البدأ اسم الشخص الذي سيصوتون لصالحه في الانتخابات الرئاسية ولذلك فإن الناخبين عندما يصوتون لإختيار الناخبين الرئاسيين يقومون بالتصويت في واقع الامر لإختيار المرشح الرئاسي،فإذا اختاروا قائمة الحزب الجمهوري فهذا يعني انهم انتخبوا المرشح الجمهوري للمنصب الرئاسي،وبهذا يتم معرفة اسم الشخص الذي سيفوز بالمنصب الرئاسي عند انتهاء عملية انتخاب الناخبين الرئاسيين.

ووفقاً لما تقدم اصبح المرشح للرئاسة ينتخب من الشعب مباشرة من الناحية العملية ،وان المرحلة السابقة(انتخاب الناخبين الرئاسيين)لا داع لها لأنها اصبحت صورية،ولذلك انتقد عدد من المتخصصين الامريكيين نظام الانتخابات الرئاسية. للتباين بين الجانبين النظري والعملي

١ انظر في تفاصيل ذلك،د.حميد حنون،المصدر السابق،ص ص٥٦-١٥٠.

٢ الا ان ذلك قد يكون اكثر يسر بالنسبة للحزب الذي يكون مرشحه رئيس الجمهورية لولاية ثانية.

ونادوا بضرورة الاخذ بنظام الانتخاب المباشر[1].

٣-انتخاب الرئيس:

يقوم الناخبون الرئاسيون بإختيار رئيس الجمهورية ونائبه بالاقتراع السري.هذا من الجانب النظري ولكن من الجانب العملي يتم معرفة نتيجة الانتخاب عند انتهاء مرحلة انتخاب الناخبين الرئاسيين.اذ ان هؤلاء ملزمون وفقاً للتقاليد السياسية بالتصويت لمرشح الحزب الذي اختارهم لإداء هذه المهمة ومن خلال ما تقدم يتضح ان مهمة الناخبين الرئاسيين هي مهمة شرفية تمنح للأشخاص البارزين في الولاية او لأنصار الحزب الذين يرغبون بالمشاركة في حملة جمع التبرعات الانتخابية.

وبعد انتهاء التصويت يفوز بالمنصب الرئاسي من حصل على اغلبية الاصوات وفي حالة عدم حصول احد المرشحين على الاغلبية يقوم مجلس النواب بإنتخاب رئيس الجمهورية في حين يختار مجلس الشيوخ نائب الرئيس.

هذا مع ملاحظة ان الاخذ بنظام القائمة المتكاملة يؤدي الى حصول المرشح الفائز بأصوات الناخبين في ولاية ما على جميع اصوات الناخبين الرئاسيين المخصصة لها[2].

ان الاخذ بهذا النظام يؤدي الى التضارب بين نسبة النتائج التي يحصل عليها المرشح في مرحلتي انتخاب الناخبين الرئاسيين وانتخاب الرئيس. ومثال ذلك ما حصل في انتخابات الرئاسة في عام١٩٨٠حيث حصل المرشح الديمقراطي الرئيس كارتر على ٤١٪من اصوات الناخبين في المرحلة الاولى.بينما لم يحصل في مرحلة الهيئة الانتخابية الا على ٤٩صوتاً أي ما يقارب ٩,٥٪من مجموع اصوات الهيئة الانتخابية البالغ ٥٣٨صوت.

ب-مدة الرئاسة:حدد الدستور مدة الرئاسة بأربعة اعوام ولم ينص عند صدوره على عدد المرات التي يمكن ان يعاد فيها انتخاب نفس الشخص الذي يتولى المنصب الرئاسي.

الا ان الرئيس جورج واشنطن اول رئيس للولايات المتحدة اقام مبدأ عدم جواز تولي الرئاسة لأكثر من مدتين رئاسيتين. وذلك عند رفضه الترشيح لفترة ثالثة بعد انتهاء مدة رئاسته الثانية ومن ذلك الحين استقر عرف دستوري على الاخذ بهذه القاعدة.الا انه في عام ١٩٤٠ قام الرئيس روز فلت بخرق ذلك العرف ورشح نفسه للرئاسة لفترة ثالثة.ثم لفترة رابعة في عام ١٩٤٤.

وكان الدافع لذلك الظروف الاستثنائية التي كانت تجتازها الولايات المتحدة خلال الحرب العالمية الثانية.و من اجل الا يكرر هذا الخرق اقر التعديل الثاني والعشرين للدستور الذي يمنع تولي المنصب الرئاسي اكثر من فترتين أي ثماني سنوات فقط.وقد صوت على هذا التعديل سنة ١٩٤٧واصبح نافذ المفعول سنة ١٩٥١.

وفي حالة شغور المنصب الرئاسي بسبب العزل او الاستقالة او الوفاة يتولى نائب رئيس الجمهورية مهام الرئاسة لإكمال ما تبقى منها.وذلك وفقاً للتعديل الخامس والعشرين لسنة

١ د.حميد حنون.مصدر سابق.ص٥٥ والمصادر التي اشار اليها.

٢ مثال ذلك ان عدد الناخبين الرئاسيين لولاية كاليفورنيا خمسة واربعون ناخباً فإذا حصلت قائمة الحزب الجمهوري على خمسة وعشرين صوتا وحصلت قائمة الحزب الديمقراطي على عشرين صوتاً.يعتبر مرشح الحزب الجمهوري هو الفائز في هذه الولاية وبحسب له خمسة واربعون صوتاً أي استحواذه حتى على الاصوات التي حصل عليها منافسه.

١٩٦٧.وقد طبق ما تقدم عند استقالة الرئيس نيكسون عام١٩٧٤ حيث تولى نائبه فورد مهام السلطة الرئاسية.

جـ-اختصاصات رئيس الجمهورية:يتمتع الرئيس الامريكي بسلطات واسعة .فهو صاحب السلطة التنفيذية والرئيس الاعلى للجهاز الاداري والقائد الاعلى للقوات المسلحة وكذلك هو ممثل الامة قبل الدول الاخرى.

وللرئيس سلطة اصدار الانظمة(اللوائح)اللازمة لغرض وضع القوانين موضع التطبيق.ومهمته لا تقتصر على تنفيذ القوانين فحسب بل تشمل بداهة صيانة الحقوق والاوضاع التي تكفلها وحماية النظام الاجتماعي ضد أي اعتداء او اخلال[١].

١-رئاسة الجهاز الاداري الفدرالي:

يعتبر رئيس الدولة الرئيس الاعلى للجهاز الاداري ويعمل على حسن سير المرافق العامة ومراقبة نشاطها.ويقوم بتعيين الموظفين الفدراليين.

وتعتبر هذه السلطة من اهم السلطات بعيدة الاثر التي يتمتع بها الرئيس. حيث توفر له مقدارا كبيراً من النفوذ يستخدمه لتنفيذ سياسته.وعن طريق هذه السلطة يهيمن الرئيس على ولاء عدد عظيم من الموظفين الفدراليين ويضمن تأييد عدد كبير من اعضاء الهيئة التشريعية لتأييد برامجه.

ويلاحظ ان الدستور الامريكي فرق بين طائفتين من الموظفين.الطائفة الاولى ((موظفو الدرجات العليا)) كالسفراء والوزراء وقضاة المحكمة العليا. وهذه الفئة يشترط في تعيينها حصول الرئيس على موافقة مجلس الشيوخ. اما الطائفة الثانية فهي طائفة((موظفو الدرجات الدنيا))وتعيينات هذه الطائفة تركت لتقدير الرئيس وحده.دون الحصول على موافقة مجلس الشيوخ.

ومن الجدير بالملاحظة ان سلطة الرئيس في تعيين الموظفين تطورت بمرور الزمن ومرت بعدة مراحل. ففي بداية قيام الدولة الامريكية كان للرئيس الجديد عزل جميع الموظفين الفدراليين وفقاً لنظام الغنائم(system Spoils) ويعين محلهم أخرون من انصار حزبه مكافئة لهم على تأييدهم للحزب في الانتخابات.ونتيجة لما تقدم صدر قانون السنوات الاربع عام١٨٢٠ لتنظيم هذه المسألة.ووجهت انتقادات عديدة لهذا النظام من قبل الساسة الامريكان وطالبوا استبداله بنظام آخر يقوم على اساس الجدارة والكفاءة.وصدر قانون الخدمة المدنية سنة١٨٨٣ وقد اعتمد اسلوب التسابق واعتبره اساس نظام التعيين[٢].وأنشئ هذا القانون لجنة الخدمة المدنية ومهمتها مساعدة الرئيس بغية تسهيل تنفيذ احكام القانون المذكور ووضع القواعد والتعليمات اللازمة لذلك.

وبعد هذا التطور اصبح لرئيس الجمهورية سلطة تعيين شاغلي الوظائف الرئيسية العليا المستثناة من احكام قانون الخدمة المدنية.مع ملاحظة ان الاختيار لشغل تلك الوظائف يغلب

١ د.سعد عصفور.رئيس الولايات المتحدة الامريكية.مجلة الحقوق الصادرة عن جامعة الاسكندرية.كلية الحقوق.العددان الثالث والرابع.عام١٩٥٠.ص٢٥٠.

٢ د.محمد الرماصي.تولية الوظائف العامة.اطروحة دكتوراه.كلية الحقوق.جامعة عين شمس.عام ١٩٧١.ص٧٤.

عليه الطابع الشخصي اذ انها مرتبطة بالسياسة الحزبية[1].

وللرئيس سلطة اقالة الموظفين الفيدراليين وفقاً لقواعد قانون الخدمة المدنية دون اشتراط موافقة مجلس الشيوخ.

٢-رسم السياسة الخارجية وتنفيذها:

يتمتع الرئيس بنفوذ كبير في رسم وتنفيذ السياسة الخارجية وذلك من خلال الصلاحيات الدستورية او الصلاحيات التي اوجدها العرف الدستوري.ويشترك الرئيس الامريكي في السياسة الخارجية من خلال سلطاته في عقد المعاهدات بموافقة مجلس الشيوخ وعقد الاتفاقات التنفيذية دون شرط موافقة المجلس.وكذلك سلطاته في حالة الحرب والاعتراف بالحكومات الاجنبية والتمثيل الدبلوماسي.ويساعد الرئيس في ادارة سياسة البلاد الخارجية عدة دوائر استشارية من اهمها وزارة الخارجية ومجلس الامن القومي.

٣-القائد الاعلى للجيش:

نص الدستور الامريكي على ان يكون الرئيس قائداً اعلى لجميع القوات المسلحة الامريكية (م٢.ف٢).ويتمتع الرئيس بصلاحيات واسعة عند قيام حالة حرب الا انه ليس مخولا بإعلانها لأن ذلك من سلطة الكونجرس. ولكن بعد اعلان الحرب يتولى الرئيس الاشراف على سير العمليات الحربية وتوجيه حركات الجيش.ويستطيع الرئيس ان يطلب من الكونجرس سلطات استثنائية واسعة خلال الحرب بغية اتخاذ الإجراءات التي يرى انها ضرورية لإدارتها.

وفي الغالب يستجيب الكونجرس لطلبات الرئيس بسبب دعم الرأي العام له خلال الحرب[2]. ويعرف في الولايات المتحدة نوعان من الحروب.الحرب المعلنة والحرب غير المعلنة.اما الاولى فهي التي يقرر الكونجرس خوضها واما الثانية فهي التي يقرر الرئيس الدخول فيها دون اعلان من الكونجرس.ويستطيع الرئيس خلال تلك الحرب تحريك القوات المسلحة الى أي جهة يشاء. ومثال الحرب غير المعلنة الحرب الكورية سنة١٩٥٠.والحرب الفيتنامية١٩٦٥.ونتيجة لخطورة تلك السلطة ولإساءة بعض الرؤساء استخدامها.اصدر الكونجرس قانوناً عام ١٩٧٣ يقيد اختصاصات الرئيس في الاشتراك في حرب غير معلنة[3].

هذا واستناداً الى كون الرئيس القائد الاعلى للقوات المسلحة فإنه يستطيع اعلان حالة الطوارئ في غيبة الكونجرس اذا تعرض امن الوطن وسلامته للخطر في حالات الغزو والاضطرابات والعصيان. او اذا نشبت حرب اهلية او حرب اجنبية. ويتمتع الرئيس بسلطات شبه دكتاتورية عند اعلان حالة الطوارئ.

د-الأجهزة الادارية التي تساعد الرئيس:ان الاجهزة الادارية التي تساعد الرئيس في اداء مهامه متعددة وتضم عدداً كبيراً من الموظفين الذين ينفذون مهام عديدة جداً بإسم رئيس

---

١ (Ernest) Griffith, The American system of government, prager ,New York,١٩٦٦,P.٩١.

٢ Congress and the nation.U.S. Government,printing office, Washington ١٩٧٧.P٢١٣.

٣ د.حميد حنون.مصدر سابق.ص٢٧١.

الجمهورية الذي لا يستطيع ان يشرف اشرافاً شخصياً مباشراً الا على عدد ضئيل منها[1]. وسنتناول بيان اهم تلك الاجهزة.

١-المكتب التنفيذي لرئيس الجمهورية:

ويضم احدى عشر مكتباً اهمها مكتب البيت الابيض،مكتب الادارة والميزانية،مجلس المستشارين الاقتصاديين،مجلس الامن القومي،وكالة المخابرات الامريكية.

ويضم كل مكتب عدداً كبيراً من المختصين بما ينسجم وواجباته الوظيفية ويقوم الموظفون بتقديم التقارير والدراسات والمشورة للرئيس التي تسهل عليه اتخاذ القرار المناسب في الموضوع محل الدراسة.

٢-الوزراء:

يعد الوزراء من اهم مساعدي رئيس الجمهورية في مباشرة اختصاصاته الدستورية،بإعتبارهم المشرفين على المصالح الادارية.

ويلاحظ ان اصطلاح مجلس الوزراء لم يرد في الدستور ولم يطرح ايضاً في المؤتمر الدستوري اذ كان المصطلح السائد في المؤتمر هو (مجلس خاص Privy council). الا انه نتيجة للتطور الدستوري الذي لحق النظام السياسي ظهر مصطلح (مجلس وزراء رئيس الجمهورية President cabinet)[2].

ويبلغ عدد الوزراء اربعة عشر وزيراً يعينون من قبل رئيس الجمهورية بعد موافقة مجلس الشيوخ،وله اقالة أي وزير لا ينفذ سياسته دون اخذ موافقة مجلس الشيوخ.مع ملاحظة ان تعيين الرئيس لوزرائه يتأثر بإعتبارات مختلفة،منها الاعتبارات الحزبية والشخصية فضلاً عن الاقليمية.

ومع القول بأهمية دور الوزارة الا ان دورها قد يكون استشارياً في الغالب اذ قد يأخذ الرئيس به او يهمله.ويمكننا القول ان مكانة مجلس وزراء الرئيس يعود لمشيئته (الرئيس) فهناك بعض الرؤساء يتأثرون الى حد بعيد بمجلس وزرائهم بينما لم يعرهم البعض سوى اهمية ثانوية.مثال ذلك ان الرئيس (ابراهام لنكولن) لم يكن يعد مجلس وزرائه اكثر من صدى او بوق يردد افكاره وآرائه بينما كان الرئيس (ايزنهاور) يعد مجلس وزرائه اعظم هيئاته الاستشارية قدراً[3].

ثالثاً:السلطة القضائية:

نصت الفقرة الاولى من المادة الثالثة من الدستور على ان (تودع السلطة القضائية في الولايات المتحدة في محكمة عليا،وفي محاكم تقل عنها مرتبة قد يأمر الكونجرس من وقت الى آخر بإنشائها). ويتضح مما تقدم ان المحكمة العليا تقف على قمة البناء القضائي في الولايات المتحدة والذي يتشكل من،المحكمة العليا،محاكم الاستئناف،محاكم المقاطعات

---

١ اوستن رني،مصدر سابق،١٤٢.

٢ اوستن رني،مصدر سابق،ص١٤١.

٣ نفس المصدرص١٤١.